

((اعلان تبليغ بالصحف))

قرار عن المحكمة الشرعية العاشرة بدمشق

طالب التبليغ: سميحة رضوان بنت محمد والدتها فطوم - تولد دمشق ٢٠٠٠/٧/٣١

المطلوب تبليغه: عبد الله رضوان بن محمود والدته فضه - تولد مخيم اليرموك ١٩٩٣/١/١

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم ٣٦٣ / في الدعوى رقم أساس

٥٠١٥ بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٦ والمتضمن :

١- تصديق تقرير الحكمين المؤرخ في ٢٠٢٥/١/١٨ المتضمن التفريق بين الزوجين المتدعين لعنة الشاق بطلقة بائنة واحدة لا يحلن بعضهما إلا بعد موهر جديدين.

٢- أحقي الزوجة بمعدل مهرها المقبوض والبالغ مليوني ليرة سورية، والزام الزوج المدعى عليه بان يدفع لزوجته ليرة ذهبية عيار ٢١ من كامل موجل مهرها البالغ ليتران ذهبيتان عيار ٢١ واعفاؤه من ليرة ذهبية عيار ٢١ باقي رصيد مؤجل المهر.

٣- الزام المدعى عليه بدفع نفقة كافية شهرية للمدعية مبلغاً وقدره سبعون الف ليرة سورية وذلك اعتباراً من تاريخ الادعاء الواقع في ٢٠٢٤/٤/١ تنقلب إلى نفقة عدة اعتباراً من تاريخ صدور هذا الحكم.

٤- أمر الزوجة بالعدة الشرعية اعتباراً من تاريخ صدور هذا الحكم مالم ينقض.

٥- تسجيل الفرقة (الطلاق) على قيد الطرفين في السجل المدني المختص أصولاً.

٦- تتضمن المدعى عليه الرسوم والمصاريف وسبعة آلاف ليرة سورية بدل اتعاب المحامية.


حکما وجاھيا بحق الجهة المدعية و بمثابة الوجاهي بحق المدعى عليه صدر وافهم علنا وفقا للاصول بتاريخ ٦ رمضان/١٤٤٦ هجري الموافق ل ٢٠٢٥/٣/٦، قابلا للطعن بطريق النقض.

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه بسبب جهالة العنوان والإقامة و عملاً بأحكام المادة ٢٧ من القانون ١ لعام ٢٠١٦ فقد جرى تبلغه بالصحف
وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحًا للتنفيذ

دمشق في ٢٠٢٥/٣/٦



المساعد



الى الصحفة الالكترونية

يرجى نشر الإعلان المرفق لمرة واحدة وعلى نفقة طالب الإعلان



المساعد

